على قائله بجمع بين كلامي الى على وبعض اهل الغرب ولم يذكر بعدهما ما يكون جوابا عنهما
بل اعاد ذكر ما يكون جوابا عن كلام بعض اهل الغرب فقط وصار كلام الى على غير معلوم
الجواب عما قاله التالي ان قوله فهذا امر مردود من يقول لم يبق وجه الرد فيه وقد بينته
بقوله فالصفات التي يدور عليها الصحة الخ ما حكى عن الدارقطني ان بعد الكلام تنتهي
ادرجه البخاري على كتاب مسلم في كل من الشروط الصحة التي هي الاتصال والعدالة
والضبط وعدم العلة وعدم الشذوذ فانتهى قلت ليس فيما ذكر حجة لان قوله لا يخرج في
رواية احتمال ان لا يكون سمع ان اراد عقلا الممنوع وان اراد اللازم المذكور فمثله
في عنعنة المعاصر الذي عدم اللقيه من عاصره على ما لا يخفى على ذوي الالباب واما قوله
فلان الرجال الخ ان اراد الدهر اخرج عنهم مسلم في غير المتابعات وهي ليست مقررة بما فيه
ممنوع بل هي اسوء المرتبة ما في الكتابين مطلقا وقوله بل غالبهم من شيوخه صرح
المصنف في المقدمة بخلاف واما قوله فلان ما انتقد الخ فالنقد غير مسلم في نفسه ثم انه
ليس كله من المتشيخين والله اعلم قوله فان كان الخبر على شرطهما معا وليس له علة مقدم
ما اخرجه مسلم وصله لان قوت الحديث انما هي بالنظر الى رجاله لا بالنظر الى كونه
في كتاب كذا وما ذكره المصنف شان المقلد في الصناعة لا شان الحاكم والله اعلم قال المصنف
وانما قلت او مثله لان المحدث يروي وليس عندهما جرحة بترجيح على ما كان عند مسلم
وما عند مسلم جرحة ترجيح من حيث انه في الكتاب المذكور فتعذر لا فلهذا قال
او مثله قلت هذا بناء على تقدم من ان كون الحديث في كتاب فلان يقتضي ترجيحه
على ما يروى بوجاله وتقدم ما فيه قوله لاسيما ان كان في اسناد من فيه مقال يعني وان كان
عنه جواب الا ان من تكلم فيه ليس لمن لم يتكلم فيه في الجملة وليس كمن لم يتكلم فيه اصلا

قوله

قوله فان قعد القطع الخ قلت لم يحصل بهذا تبرير الحس لان المحدثين يجعلون ما هم لم يذكروه
غير منضبطة قوله بخ حديث المشهورة قال المصنف رحمه الله الراوي اذا لم يسم كرجل
يسمى منهما وان ذكر مع عدم تميز فهو للمهمل وان لم يرد عنه الا واحد فهو لمجهول العين والاشهر
وبكثرة طرقه يصح قال اللقاني في تقريره يشترط في التابعي ان يكون اقوى او مساوي
حتى لو كان الحسن لذاته يروى من وجه اخر حسن لغيره لم يحكم له بصحة قلت هذا معنى
قوله ومن ثم تطلق الصحة على الاسناد الذي يكون حسنا لذاته لو تردد فقوله لذاته احترازا
عما ذكر وهو الذي يروى من وجه اخر حسن لغيره كقول الترمذي وغيره كيعقوب التي شبهة
فانه جمع بين الصحة والحسن في مواضع من كتابه السمي بالاحكام قوله حيث يحصل التردد بتلك
الرواية قلت يرد على هذا ما اذا كان التردد فلا يجمع مشروط الصحة عندهم والله اعلم
قوله وعرف بهذا جواب من استشكل الجمع الخ قال في تقريره استشكل الجمع بين الصحة
والحس فاجيب بانه يحسن باسنادين فاورد انه يقول انه حسن صحيح لا يفرق الا من
هذا الوجه فاجيب بما ذكر ومنهم من اجاب بالترادف في المعنى فيقال يرد باصل القسمة
قيل ليس بشئ بل انه خلاف وهذا هو الجواب عن قول من وقف بان الحسن للضبط والصحة
للسند للما يقال انه يدخل فيه الضعيف والله اعلم قوله باعتبار اسنادين الخ الرد
على هذا ما اذا كان الاسنادين على شرط الصحيح ومن تتبع وجد صدق ما قاله
فهما والله اعلم قوله لان الزيادة هذا تقسيم للزيادة القليل لما وقع في الحق هذا
هو الظاهر من السرق فان اعترت المص تعليلا فهو امر مما في الحق وكان الاولى بالقليل
ان يقول لان الزيادة لرواية من هو اوثق معارضة بارجح فلم تقبل والتي تنافي
بمنزلة حيث مستقل ويلزم منه ان ما نافى فلا يحسن الاطلاق وليس في الشاذ ما ينافي

وليس في قوله مقام قوله والزيادة ذكر الراجح قال في تقريره الاولى ان يقال في تقريره ان المخالفة تصدق على زيادة الثقة وفيها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)